السؤال هو ما أثر شطب الإشارة إلى الدين والمذهب في سجلّات النفوس على الحقّ بتولّي المناصب العامّة؟

1- الأصل في الحقّ في تولّي المناصب العامّة هو المساواة (الدستور)، كما أنّ المعتبر في الانتساب الطائفي، في هذا المجال، هو التعارف الاجتماعي (رياض الصلح، حسين العويني، سليم الحصّ، في رئاسة الحكومة، رياض الصلح، سليم الحصّ في المجلس النيابي).
2- وبما أنّ المناصب الخمسة الأولى ليست كذلك إلاّ بالتقليد، والمناصب المحلّية (البلديّات والمخاتير) والوظائف العامّة ما عدا ما كان منها من الفئة الأولى، لا قيد طائفيًّا على تولّيها،
3- وبما أنّ سابقة نيل المقعد النيابي على أساس الشهرة الاجتماعيّة لا على ما ورد في سجلّات النفوس، بل بخلاف ما ورد فيها (المقعد لسنّي في القانون تولاّه شيعي تبعاً لسجلّات النفوس)، إضافةً إلى سابقة تولّي منصب كمنصب رئاسة الحكومة على أساس الشهرة الاجتماعيّة أيضاً وبخلاف ما ورد في سجلّات النفوس (المنصب لسنّي في التقليد تولاّه شيعيّ تبعاً لسجلّات النفوس) وخصوصاً أنّ تغيير المذهب إنّما كان في هذه الحالات بدافع تجنّب الخضوع لقانون المذهب في مسائل الإرث،
4- وبما أنّ القيد الطائفيّ على تولّي المناصب العامّة إنّما هو قيد استثنائيّ مؤقّت، غايته العدالة،
5- وبما أنّ هذا القيد قد انقلب بممارسته إلى عكس الغاية منه،
6- وبما أنّ شطب الإشارة إلى الدين والمذهب إنّما هو بدافع تحقيق المواطنيّة والمساواة بين اللبنانيّين،
7- وبما أنّ تولّي المناصب العامّة هو قيام باعمال الدولة التي هي لكلّ اللبنانيّين،
8- وبما أنّ هذا القيام بأعمال الدولة إنّما يكون على أساس عدم التفرقة بين اللبنانيّين،
9- لذلك كلّه يكون غير الطائفيّ، أي من رفض التفرقة بين اللبنانيّين، فأسقط الإشارة إلى الدين والمذهب في علاقته بدولته وبغيره من المواطنين، هو الأوْلى، بتولّي المناصب.